كما فرره آنفا **قوله** وذلك الاحوال المجهولة مطلوبة له والا يخ حاصله ان
الموضوعات ممتازة معلومة للطالب والمحمولات مجهولة مطلوبة له والا يخ لا
يكون سببا للتمايز بين العلوم الا المجهول واجيب بان اصل المجهول الاول هو الوجود
الذاتي معلوم واما المجهول انسبي للموضوع وهو لا يناني امتيازه في نفسه بالوجه المقيد
وكان المراد بمعلومية اصله معلوميته بالجنس او بعوارض الفصل والله تعالى اعلم حتى
الخ **قوله** فلكل احد آه اجيب عنه بان تنوع الاعراض انما يقتضي اختلاف العلم
اذا لم يشترك في جنس هو المقصود بالبحث ويمكن ان يدفع بما بان ذكره
الشارح كلام الزامي فان المواد التي في بعض عدم جواز تعدد الموضوع
للعلم بناء على لزوم تكثر العلم الواحد فالزمه ههنا بتنوع الاعراض المبحوثة
في علم واحد وح لا يناني الجواب المذكور اذ يكون مثله في جانب الموضوع ايضا
واعترض على الشارح ايضا بان قوله فلكل احد آه يرد على ما ذكره ايضا من
جواز كون حيثية الموضوع متعلقا بالبحث مثلا يجعل فعل المكلف من حيث
البحث عن وجوبه موضوع علم ومن حيث البحث عن حرمته موضوع علم آخر
لا يخفى ذلك فيكون الفقه علوما متعددة موضوعها فعل المكلف مقيدا
في كل منها بحيثية اخرى فلا ينضبط الاتحاد والاختلاف على قياس ما ذكره وقد
يجاب بانه المقصود انضباط العلم المط للشارع في ابتداء شروعه ليأمن
فوات ما يعنيه والاشتغال بما لا يعنيه فاذا علم ان هذا القيد بالمعنى الذي
ذكر موضوع العلم انضبط ذلك العلم عنده قبل الشروع فيه بخلاف ما ذكره المتن
فانه لا يتميز العلم به ولا ينضبط ابتداء بل بعد الاحاطة بجميعه وفيه نظر اذ
يكفي الانضباط الابتدائي الاحاطة الاجمالية بالمجهولات وهي ممكنة قبل الشروع
قوله فلا ينضبط الاتحاد آه قيل لكل احد ان يصطلح على ما يشاء ولم يرد هذا
احد بناء على عدم ايضاح المقصود مثلا لفظ الفصل موضوع في اللغة
لمعنى ثم اصطلح النصير على معنى آخر ثم الكل على معنى آخر ولم يرد احد بانه
لا ينضبط الكلام وكذا في موضوعات العلوم كثيرا ما يكون شيء موضوع علم ثم يجعله
بعض المحققين على جعل نوع منه موضوع علم آخر ثم آخرون على جعل صفة

منه

منه موضوع علم آخر فبالاظهر هذا يقبل ما ذكره المصنف ويضبط المقصود
فليتبع يكون الشخص من اهل هذا الاصطلاح او ذلك الاصطلاح **قوله** كالفرع
قيل في كون المقدرة غير اضافية نظر والاولى التمثيل بالجوهر وهو مدفوع بما صرح
به في الحواشيات شرح المواقف من ان المقدرة صفة حقيقية ذات اضافة لا نفس
الاضافة **قوله** والمنصف لما سيأتي كلامه بد لي على ان الدليل في هذا قائم من
الاول الشكل الاول فقوله والمنصف الخ كبرى والمستوعب المحرر بينهم اشتراط
الثلثة فيما فهمان اللام للاستغراق والمعنى وكل منصف آه لكن يرد المنع
على مقدمات بيانه وهو ظرف واذا اعتبر المنع هكذا وكل واحد حقيقي منصف
بصفات كثيرة متصف بأعراض ذاتية يكفي صنعه ايضا فلا يلزم ان
يكون الواحد الحقيقي بالمعنى الذي ذكره واجبا بل يجوز ان يكون عكسا
فلا يتم احتياجه الى امر منفصل وان سلم اللزوم امكن منع سائر
المقدمات ايضا مستندا بان الواحد الحقيقي غير ذاتي محالا والمحال
جاز ان يستلزم المحال فحينئذ ان يكون اتصافه بتلك الصفات لجزء
او لمباين فالاظهر ان يورد هذه المقدمة في صورة الشرطية بان يقال
وان كان متصفا بصفات كثيرة ظاهر منتفاه **قوله** لعدم
الجزء له هذا بيان للواقع والا فالحق للجزء مطلقا عرض ذاتي على
تقديره ولكل الجزء المساوي عند الكل **قوله** للامتناع احتياج الخ يدل
على انه محل المنع المستفاد من قوله وللمباين على ما في الواسطة في العروض
والمناسب لما قرره في موضعه ان يحمل على ما في الواسطة في العروض
وهو الذي يكون العارض بالحقيقة وبالذات عارضا لما ثم في الواسطة
ثبوتا لشيء يكون عارضا لعارض ذلك الشيء كعروض اللون للجسم
بواسطة عروضه للسطح الثابت للجسم وهو لا يعقل له لحوق اي
شيء اي عروض له بواسطة عروض ما هو مباين له لذلك اي منفصل
عنه فلا حاجة الى ما ذكره من الاستدلال بل الاصح **قوله** وطاهر
انه يتعرض اي ينبغي ان يتعرض له في لحوق البعض الاولى

كان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)